



شركة الأهلي للتكافل
ALAHLI TAKAFUL COMPANY

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان
المنبثقة والإدارة التنفيذية

**Remuneration Policy for Board Members,
Committees and Executive Management**

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة والإدارة التنفيذية

معلومات عن السياسة	
اسم السياسة	سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة والإدارة التنفيذية
عدد الصفحات	٦ صفحات
المرفقات	قرار موافقة أعضاء مجلس الإدارة
الإصدار	الثاني
المسؤولية والتنفيذ	لجنة الترشيحات والمكافآت هي المسؤولة عن تنفيذ هذه السياسة وأن توصي إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها وعرضها على الجمعية العامة
التعديل	لجنة الترشيحات والمكافآت هي المسؤولة عن هذه السياسة وإجراء أي تعديلات وتحديثات لكي تعكس أي تغيير في المتطلبات النظامية
صادرة عن	أمين سر مجلس الإدارة

التوصيات والموافقات	
التاريخ	
٢٧ - ٠٢ - ٢٠١٩ م	توصية لجنة الترشيحات والمكافآت
١٦ - ٠٤ - ٢٠١٩ م	موافقة مجلس الإدارة
٢١ - ٠٥ - ٢٠١٩ م	اعتماد الجمعية العامة

إعتماد الجمعية العامة	
الإصدار	
التاريخ	
الأول	٣١ - ١٢ - ٢٠١٧ م
الثاني	٢١ - ٠٥ - ٢٠١٩ م

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة والإدارة التنفيذية

Table of Content

المحتويات

Article #	Article Title	Page #	رقم الصفحة	عنوان المادة	رقم المادة
Article 1	Introduction	1	١	تمهيد	المادة الأولى
Article 2	Policy Propose	1	١	الهدف من اللائحة	المادة الثانية
Article 3	Definitions	1	١	التعريفات	المادة الثالثة
Article 4	General Standards for Remunerations	2	٢	المعايير العامة للمكافآت	المادة الرابعة
Article 5	Board Members & Committees Remuneration	3	٣	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان	المادة الخامسة
Article 6	Executive Management Remuneration	5	٥	مكافأة الإدارة التنفيذية	المادة السادسة
Article 7	Terms and Conditions Remuneration Payment	6	٦	ضوابط وشروط صرف المكافأة	المادة السابعة
Article 8	General Provisions	6	٦	أحكام عامة	المادة الثامنة

REMUNERATION POLICY FOR BOARD MEMBERS, COMMITTEES & EXECUTIVES MANAGEMENT

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة والإدارة التنفيذية

Article 1: Introduction

المادة الأولى: تمهيد

1. This policy is subject to the relevant Regulations as follows:

- Companies Law
- Capital Market & its Implementing Regulations
- ATC Bylaws
- Rules on the offer of Securities & Continuing Obligations
- Corporate Governance Regulations for Saudi Listed Companies
- SAMA Corporate Governance Regulations

١. تخضع هذه السياسة للأحكام واللوائح والإجراءات ذات الصلة وهي كما يلي:

- نظام الشركات
- نظام السوق المالية ولوائحها التنفيذية
- النظام الأساس لشركة الأهلي للتكافل
- قواعد طرح الأوراق المالية والالتزامات المستمرة
- لائحة حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في السوق المالية السعودية
- لائحة حوكمة الشركات الصادرة من مؤسسة النقد العربي السعودي

Article 2: Policy Propose

المادة الثانية: الهدف من اللائحة

This policy regulates the rules and procedures of the Board, Committees and Executives remuneration at AlAhli Takaful Company, This policy aims to attract individuals who are competent, capable and talented to serve on the Board, Committees and Executive Management through the adoption of performance-enhancing incentive plans and programs that will contribute to the improvement of the Company's performance and the interests of its shareholders.

تهدف هذه السياسة لتحديد معايير واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانها وكبار التنفيذيين في شركة الأهلي للتكافل، كما تهدف السياسة إلى جذب أفراد يتمتعون بقدر من الكفاءة والقدرة والموهبة من أجل العمل في مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية من خلال تبني خطط وبرامج محفزة للمكافآت ومرتبطة بالأداء، وهذا سوف يساهم في تحسين أداء الشركة وتحقيق مصالح مساهميها.

Article 3: Definitions

المادة الثالثة: التعريفات

Subject to the definitions contained in the Market terms and the Corporate Governance regulations unless the contrary intention appears.

تنطبق التعريفات الواردة في لائحة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها ولائحة حوكمة الشركات على هذه اللائحة ما لم يقض سياق النص بغير ذلك.

The Policy: The Board, Committee & Executives Remuneration Policy

السياسة: سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة والإدارة التنفيذية.

Company: AlAhli Takaful Company

الشركة: شركة الأهلي للتكافل

Board: Company Board of Directors

المجلس: مجلس إدارة الشركة

Executive Management: persons responsible for managing the daily operations of the company and proposing and executing strategic decisions such as the Chief Executive Officer (CEO) and his/her delegates and the Chief Financial Officer (CFO).

كبار التنفيذيين أو الإدارة التنفيذية: الأشخاص المنوط بهم إدارة عمليات الشركة اليومية، واقتراح القرارات الاستراتيجية وتنفيذها، كالرئيس التنفيذي ونوابه والمدير المالي والمدراء التنفيذيين.

Authority: The Capital Market Authority

الهيئة: هيئة السوق المالية

Agency: Saudi Arabian Monetary Authority (SAMA)

المؤسسة: مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما)

The Exchange: The Saudi Stock Exchange (Tadawul)

السوق: السوق المالية السعودية (تداول)

General Assembly: The General Assembly of the shareholders of the Company (ordinary or extraordinary)

الجمعية العامة: الجمعية العامة لمساهمين الشركة (العادية أو غير العادية)



Remunerations: Amounts, allowances, dividends and the like periodic or annual bonuses linked to performance long or short term incentive plans and any other in-kind benefits except the actual reasonable expenses and fees incurred by the company to enable the Board member to perform his/her duties

Article 4: General Standards for Remunerations

The Remuneration and Nominations Committee shall recommend to the Board the remuneration of members of the Board members, committees and senior executives of the Company by the approved policy, as follows:

1. The rewards are commensurate with the company's strategy and objectives necessary to manage and skills.
2. To provide incentives to Board Members and Executive Management to ensure the company's long-term success and development, such as linking the rewards to long-term performance.
3. The remuneration should be determined based on the job level, the duties, and responsibilities of the incumbent, the qualifications, the practical experience, the skills and the level of performance.
4. The company should take into consideration the harmony of the rewards with the company's strategy and objectives, and with the size, nature, and degree of risk.
5. The Company takes into consideration the practices of other companies and what is prevalent in the labor market in determining remuneration while avoiding the unjustifiable increase in remuneration and compensation.
6. A Board Member may receive remuneration for his/her membership in the Audit Committee or for any executive, technical, administrative or advisory work or position under a professional license assigned to him/her in the Company, in addition to the remuneration he/she may receive as a Board Member. In accordance with the Companies Law and the Company's By-Laws.
7. The remuneration policy shall be prepared in coordination with the Remuneration and Nomination Committee, and the recommendation is submitted to the Board of Directors for approval.
8. The Board of Directors of the company shall be entitled to discontinue the payment or refund of the remuneration if it is determined that it has been based

المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية المعقولة التي تتحملها الشركة عن عضو مجلس الإدارة لغرض تأديته عمله، (وتشمل المكافآت الثابتة الرواتب والبدلات والمزايا العينية، وتشمل المكافآت المتغيرة المكافآت الدورية والأرباح والخطط التحفيزية قصيرة الأجل وطويلة الأجل والأسهم الممنوحة).

المادة الرابعة: المعايير العامة للمكافآت

تختص لجنة المكافآت والترشيحات بالتوصية للمجلس بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة وكبار التنفيذيين بالشركة وفقاً للسياسة المعتمدة وذلك على النحو التالي:

١. أن تكون المكافآت متناسبة مع استراتيجية الشركة وأهدافها والمهارات اللازمة لإدارتها.
٢. أن تُقدّم المكافآت بغرض حث أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على إنجاح الشركة وتمييزها على المدى الطويل، كأن تربط الجزء المتغير من المكافآت بالأداء على المدى الطويل.
٣. أن تُحدّد المكافآت بناءً على المستوى الوظيفي، والمهام والمسؤوليات المنوطة بشاغلها، والمؤهلات العلمية، والخبرات العملية، والمهارات ومستوى الأداء.
٤. أن تُراعي الشركة انسجام المكافآت مع استراتيجية الشركة وأهدافها ومع حجم وطبيعة ودرجة المخاطر لديها.
٥. تأخذ الشركة في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى وما هو سائد في سوق العمل في تحديد المكافآت، مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر للمكافآت والتعويضات.
٦. يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل عضويته في لجنة المراجعة المشكّلة أو مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية بموجب ترخيص مهني يكلف بها في الشركة وذلك بالإضافة إلى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة وفي اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة وفقاً لنظام الشركات ونظام الشركة الأساس.
٧. يتم إعداد سياسة المكافآت بالتنسيق مع لجنة المكافآت والترشيحات ورفع التوصية إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها.
٨. يتم إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنه تقرر صرفها بناءً على معلومات غير دقيقة قدمها عضو في مجلس الإدارة أو عضو في



on inaccurate information provided by any of the members of the Board of Directors, the Executive Committee or the senior management, in order to prevent the exploitation of the employment status in order to obtain undue reward.

9. If the General Assembly decides to terminate the membership of absent members of the Board of Directors because he/she does not attend three consecutive meetings without a legitimate reason and does not meet the minimum attendance requirement, the member shall not be entitled to any remuneration for the period following the last meeting attended and shall return all the bonuses paid Him for that period.
10. In the event of the development of a program to grant the company shares to the Board of Directors and Executive Management and the company employees, whether it is a new issue or shares purchased by the company, is under the supervision of the Nominations & Remuneration Committee. Also, In accordance with the company By-Laws and the relevant regulations of the Capital Market Authority.
11. If a member resigns during the Board cycle and before the end of the financial year, the remuneration will be paid after obtaining the approval of the order issued by the Chairman of the Board.

لجان المجلس، وذلك لمنع استغلال الوضع الوظيفي للحصول على مكافآت غير مستحقة.

٩. إذا قررت الجمعية العامة إنهاء عضوية من تغيب من أعضاء مجلس الإدارة بسبب عدم حضوره ثلاث اجتماعات متتالية دون سبب مشروع ولم يحقق شرط حضور الحد الأدنى من الاجتماعات، فلا يستحق هذا العضو أي مكافأة عن الفترة التي تلي آخر اجتماع حضره ويجب عليه إعادة جميع المكافآت التي صرفت له عن تلك الفترة.
١٠. في حال تطوير برنامج لمنح أسهم في الشركة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وموظفيها سواء كانت اصداراً جديداً أم اسهماً اشترتها الشركة يتم ذلك تحت إشراف لجنة المكافآت والترشيحات وبما يتوافق مع النظام الأساس للشركة وأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية ذات العلاقة.
١١. في حال استقال أحد الأعضاء خلال دورة المجلس وقبل نهاية العام المالي، سيتم دفع المكافأة بعد الحصول على اعتماد أمر صرفها من قبل مجلس الإدارة.

Article 5: Board Members & Committees Remuneration

1. The sum of the remuneration of the Board Member shall not exceed the compensation, attendance allowance of the amount of five hundred thousand riyals annually, excluding the Chairman and Audit Committee remunerations.
2. The Board Report must include a comprehensive statement of all the remuneration, allowances, expenses and other benefits received by members of the Board of Directors during the fiscal year as employees or administrators and what they got remunerated for technical, administrative or consulting work, the statement shall include the number of meetings of the Board and committees and the number of meetings attended by each member from the date of the last General Assembly meeting.
3. The remuneration of the Board Members may vary to reflect the extent of the member's expertise, competencies, tasks, independency, number of meetings attended, and other considerations.
4. The remuneration of an Independent Board Member shall not be part of the company profitability whether directly or indirectly.

المادة الخامسة: مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة

١. أن لا يتجاوز مجموع ما حصل عليه عضو مجلس الإدارة من مكافآت وبدل حضور على مبلغ خمسمائة ألف ريال سنوياً، ويستثنى من ذلك رئيس مجلس الإدارة ولجنة المراجعة.
٢. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة على بيان شامل لكل ما حصل عليه أعضاء المجلس خلال السنة المالية من مكافآت وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا، وأن يشتمل كذلك على بيان ما حصل عليه أعضاء المجلس وأعضاء اللجان بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات، وأن يشتمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو من تاريخ آخر اجتماع للجمعية العامة.
٣. يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به واستقلاله وعدد الجلسات التي حضرها وغيرها من الاعتبارات الأخرى.
٤. يجب ألا تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين نسبة من الأرباح التي تحققها الشركة أو أن تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة.



5. The board shall determine and approve its committee's remuneration – excluding the Audit committee remuneration-, attendance fees and other benefits based on the RNC committee recommendation.
6. Committee member remuneration shall comprise of an annual remuneration (a lump sum) and attendance fees, and other benefits as defined in this policy.
7. Annual Remuneration and attendance fees are as follows:

a) Annual Remuneration

No	Remuneration Type	Annual Remuneration
1	Board Chairman	SR 225,000
2	Board Member	SR 150,000
3	Committee Chairman (excluding the AC)	SR 75,000
4	Committee Member (excluding the AC)	SR 50,000
5	Audit Committee Chairman	SR 90,000
6	Audit Committee Member	SR 75,000

b) Attendance Fees

Attendance Type	Attendance Fee Per Meeting
Board/ Committee Meeting	SR 5,000

8. Business Trips & Expenses:

The fixed annual remuneration amount does not include travel costs, and these costs are reimbursed according to the following:

a) Airfare Tickets

- ATC will reimburse Board/ Committee members for expenses incurred to travel to the city where the meeting will be held.
- Board / Committee members shall book direct flights to the city where the meeting will be held on business class. ATC will only reimburse the occurred cost capped with the cost of business class tickets on the average price of three airway carriers for travel between the departure city and the city where the meeting will be held.
- In the event that there are no direct flights to the city where the meeting will be held, layovers / stopovers in a connecting city must not exceed 2 days. Layovers / stopovers in a connecting city that exceed 2 days will be reimbursed to the board / committee member at the cost of business class tickets on the average price of three airway carriers between the departure city and the city where the meeting will be held.

5. يحدد ويعتمد مجلس الإدارة مكافآت عضوية لجانه المنبثقة منه - باستثناء لجنة المراجعة - وبدلات الحضور وغيرها من استحقاقات بناءً على توصية من لجنة المكافآت والترشيحات.

6. تتكون مكافآت عضوية اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة من مكافأة سنوية (مبلغ مقطوع) وبدلات حضور الاجتماعات وغيرها من الاستحقاقات كما هو موضح في هذه السياسة وفقاً للجدول أدناه.

7. تُحدد المكافآت السنوية وأتعاب بدل الحضور على النحو التالي:

أ- المكافآت السنوية:

الرقم	المستحق للمكافأة	المكافأة السنوية
١	رئيس مجلس الإدارة	٢٢٥,٠٠٠ ريال سعودي
٢	أعضاء المجلس فقط	١٥٠,٠٠٠ ريال سعودي
٣	رؤساء اللجان ماعدا لجنة المراجعة	٧٥,٠٠٠ ريال سعودي
٤	أعضاء اللجان ماعدا لجنة المراجعة	٥٠,٠٠٠ ريال سعودي
٥	رئيس لجنة المراجعة	٩٠,٠٠٠ ريال سعودي
٦	أعضاء لجنة المراجعة	٧٥,٠٠٠ ريال سعودي

ب- أتعاب بدل الحضور:

نوع الحضور	بدل الحضور لكل اجتماع
اجتماع المجلس / اللجان	٥,٠٠٠ ريال سعودي

8. رحلات العمل ومصاريف الإقامة:

لا يشمل مبلغ المكافأة السنوية الثابت على تكاليف السفر ويتم التعويض عن هذه التكاليف وفقاً لما يلي:

أ- تذاكر الطيران:

- تقوم شركة الأهلي للتكافل بتعويض أعضاء المجلس / اللجان عن المصاريف التي تترتب عليهم للسفر إلى المدينة التي يعقد فيها الاجتماع.
- يتعين على أعضاء المجلس / اللجان حجز رحلات مباشرة إلى المدينة التي سيتم فيها عقد الاجتماع على درجة رجال الأعمال، وعليه سوف تعوض شركة الأهلي للتكافل التكلفة المترتبة مقترنة بتذاكر درجة رجال الأعمال بحد أقصى متوسط السعر الخاص بثلاث شركات نقل جوي للسفر بين مدينة المغادرة والمدينة التي سيتم عقد الاجتماع فيها.
- في حال عدم توفر رحلات دون توقف (مباشرة) إلى المدينة التي سيتم فيها عقد الاجتماع، يجب أن لا تزيد توقفات الرحلة في مدينة الربط (مدينة التوقف) عن يومين وسيتم تعويض أعضاء المجلس / اللجان عن التوقفات في مدينة الربط (مدينة التوقف) والتي تزيد عن يومين بتكلفة تذاكر درجة رجال الأعمال بمتوسط السعر الخاص بثلاث شركات نقل جوي بين مدينة المغادرة والمدينة التي سيتم عقد الاجتماع فيها.



b) Accommodations and Transportation

- Board/ Committee members are also entitled to reimbursement of expenses for hotel accommodations and transportation up to the sum of SR 2,500 per day within the Kingdom.

c) Reimbursement Process

- Board/ Committees members are requested to submit the reimbursement invoices within a period of 15 calendar days after the date of meeting.
- All reimbursement invoices shall be sent directly to ATC's Board Secretary or/and Committee Secretary by email.
- The Secretary shall confirm receipt of invoices and inform the board/ committee member regarding the status of the reimbursement within 20 calendar days.
- Board Members shall provide the Board Secretary or/and Committee Secretary with complete information including details of the bank account where any remuneration and/or reimbursement should be transferred.
- No allowance may be granted independently other than as outlined in this Policy unless the approval of the Chairman of the Board of Directors is obtained.

ب- الإقامة والنقل

- كما يكون لأعضاء المجلس / اللجان الحق في التعويض عن نفقات الإقامة الفندقية والنقل بما يصل إلى ٢,٥٠٠ ريالاً سعودياً عن كل يوم داخل المملكة.

ج- عملية التعويض

- يطلب من أعضاء المجلس / اللجان تقديم فواتير للتعويض خلال فترة ١٥ يوماً تقويمياً بعد تاريخ الاجتماع.
- يتم إرسال كافة فواتير التعويض بصورة مباشرة إلى أمين سر مجلس الإدارة أو أمين سر اللجنة عن طريق البريد الإلكتروني.
- يقوم أمين سر مجلس الإدارة أو أمين سر اللجنة بتأكيد استلام الفواتير وإبلاغ الأعضاء فيما يتعلق بوضع التعويض خلال ٢٠ يوماً تقويمياً من تاريخ الاستلام.
- يتعين على أعضاء المجلس وأعضاء اللجان تزويد أمين سر مجلس الإدارة أو أمين سر اللجنة بمعلومات تامة تشمل تفاصيل الحساب البنكي الذي ينبغي تحويل أي مكافأة و / أو تعويض إليه.
- لا يجوز منح أي بدل بشكل مستقل غير ما هو موضح في هذه السياسة إلا بعد الحصول على موافقة رئيس مجلس الإدارة.

Article 6: Executive Management Remuneration

المادة السادسة: مكافأة الإدارة التنفيذية

The Board of Directors shall, upon the recommendation of the Remuneration and Nominations Committee, determine the remuneration of senior executives as follows:

- A fixed payable amount on salaries and allowances basis. The allowances will include housing allowance, transportation allowance, annual tickets and any other allowances proposed by the Remuneration and Nominations Committee and approved by the Board of Directors.
- Annual bonus linked to the performance indicators, according to the annual assessment in this regard.
- The Nominations & Remuneration Committee will recommend to the Board of directors the plans and the varieties of bonuses for employees and senior executives by the Board of Directors on the recommendation.
- The Nominations & Remuneration Committee shall supervise the implementation of the remuneration policy for the staff and senior executives in the light of the plans, programs and general guidelines approved by the Board.

يحدد مجلس الإدارة بناءً على توصية لجنة المكافآت والترشيحات مكافأة كبار التنفيذيين كما يلي:

- مبلغ ثابت يدفع بصورة راتب وبدلات، وتشمل البدلات بدل السكن وبدل المواصلات والتذاكر السنوية وأي بدلات أخرى والتي تقترحها لجنة المكافآت والترشيحات ويعتمدها مجلس الإدارة.
- مكافأة سنوية مرتبطة بمؤشرات الأداء وفقاً للتقييم السنوي الذي يتم بهذا الخصوص.
- يتم اعتماد خطط وسياسة وأنواع المكافآت للموظفين وكبار التنفيذيين من قبل مجلس الإدارة بناءً على توصية لجنة المكافآت والترشيحات.
- يجب على لجنة المكافآت والترشيحات الإشراف على تنفيذ سياسة المكافآت للموظفين وكبار التنفيذيين في ضوء الخطط والبرامج والتوجيهات العامة التي يقرها المجلس.



Article 7: Terms and Conditions of Remuneration Payment

المادة السابعة: ضوابط وشروط صرف المكافأة

1. The Board Members may not vote on the remuneration agenda item at the General Assembly meeting to ensure the independence of the resolution issued by the General Assembly of the company, whether its membership by a proxy. ١. لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافأة أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة للمساهمين لضمان استقلالية القرار الصادر من الجمعية العامة للشركة سواء كان لعضويته بالأصالة أو بالوكالة.
2. The Board member shall be entitled to the remuneration from the date of his/her joining the Board or the Committee and in accordance with the term of his/her membership. ٢. يستحق العضو المكافأة اعتباراً من تاريخ انضمامه للمجلس أو اللجنة ووفقاً لمدة عضويته.
3. The Board Secretary shall process the Board Members & Committees remuneration payment by the end of the company financial year. ٣. يتم إعداد إجراءات صرف المكافآت الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة واللجان من قبل أمين السر المجلس على أن يتم اعتماد أمر صرفها نهاية العام المالي للشركة.

Article 8: General Provisions

المادة الثامنة: أحكام عامة

1. This policy shall not be considered as an alternative to the regulatory requirements and its executive regulations. In the absence of any requirement, and the case of any contradiction between them or any paragraph or article by the regulatory body thereof, the provisions of this document shall be mandatory. ١. لاتعد هذه اللائحة بديلة لأحكام النظام ولوائح التنفيذية وفيما لم يرد بشأنه نص يتم فيها الرجوع إلى النظام وعند وجود أي تعارض بينها أو أي فقرة أو أي مادة فيها وبين النظام فإن أحكام النظام تسود وتبقى الفقرات والمواد الأخرى قيد التطبيق.
2. The Board of Directors may review this policy as necessary for continuous improvement and improvement and keep abreast of any changes that may occur in the regulations to achieve the best professional practices. ٢. لمجلس الإدارة مراجعة هذه السياسة عند الضرورة بهدف التطوير والتحسين المستمر ولمواكبة أي تعديلات قد تطرأ على النظام، للوصول إلى أفضل الممارسات المهنية.
3. No amendment to this policy shall be made except by a decision of a proposal or recommendation by the Board of Directors and approval by the General Assembly of the Company. ٣. لا يجوز التعديل على هذه السياسة إلا بقرار اقتراح أو توصية من مجلس الإدارة واعتماد الجمعية العامة للشركة.
4. The company may publish this policy or a summary thereof on its website or through any other means. Any shareholder may also have access to this policy in the company's office in advance coordination with the company's management, if not published on the company's website. ٤. للشركة نشر هذه السياسة أو ملخصاً لها على أو من خلال أي وسيلة أخرى كما يحق لأي مساهم الاطلاع على هذه اللائحة في مكاتب الشركة بالتنسيق المسبق مع إدارة الشركة في حال عدم نشرها على الموقع الإلكتروني للشركة.
5. The Board of Directors has the right to explain or clarify the provisions of this policy. ٥. لمجلس الإدارة حق تفسير أو إيضاح ما جاء في هذه السياسة من أحكام.
6. This policy shall be effective from the date of approval by the General Assembly of the Company. ٦. تكون هذه السياسة نافذة من تاريخ اعتماد الجمعية العامة للشركة لها.

